

Minority
Rights
Group



2024

الإطار المرجعي لطلب العروض بشأن تقديم خدمة استشارية.

في إطار مشروع :

من أجل الحد من التمييز المزدوج ضد النساء في وضعية إعاقة

ينجز من طرف جمعية الحمامة البيضاء لحقوق الأشخاص في وضعية إعاقة بالمغرب بشراكة مع منظمة "مجموعة حقوق الأقليات بأوروبا" وبتعاون مع شبكة الجمعيات العاملة في مجال الإعاقة بشمال المغرب

السياق العام للمشروع

عرف المغرب عدة إصلاحات سياسية و دستورية خاصة خلال سنة 2011 ، وأعلن عن إطلاق عدة أورش اجتماعية واقتصادية مهيكلية، وفي هذا السياق تمت دسترة حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة و الإقرار بأن فعليتها تتحقق من خلال سياسات عمومية وترايبية، استجابة لتصديقه على الاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في 8 أبريل 2009، وهو ما أكده القانون الإطار رقم 13/97 المتعلق بالنهوض بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وحمايتهم الصادر في سنة 2017، والذي تبعه إطلاق وثيقة حكومية بشأن السياسية العمومية المندمجة للأشخاص في وضعية إعاقة، ومراجعة بعض النصوص التشريعية والتنظيمية المتعلقة بالأشخاص في وضعية إعاقة.

بيد أن هذه الجهود لم تصل للأثر المتوقع على الوضعية العامة للأشخاص في وضعية إعاقة بسبب عدم شموليتها لكل المجالات، وعدم امتثالها لكل المعايير الدولية لحقوق الأشخاص في وضعية إعاقة.

ومن ناحية أخرى فالمغرب منذ مصادقته على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة سنة 1993، وصولاً إلى دستور 2011 الذي خلق بيئة داعمة تستفيد منها قضية المساواة، والإرادة السياسية التي تم التعبير عنها على أعلى مستوى في الدولة. فقد قطع أشواطاً في التقليل من أوجه التمييز ضد النساء، ومع ذلك، وعلى الرغم من التقدم الذي تم إحرازه والذي من الضروري التأكيد على أهميته، سواء على مستوى الإطار المعياري أو على مستوى السياسات العمومية أو الاستراتيجيات والآليات المؤسسية، فينبغي الإقرار بأن التحديات لا تزال قائمة فيما يتعلق بالتحقيق الكامل للمساواة في الحقوق بين الجنسين من حيث الأحوال الشخصية والحريات الفردية، والمشاركة المتساوية للمرأة والرجل في المجالين السياسي والعام.

ومن هذا المنطلق، سيعمل المشروع على المساهمة في الحد من التمييز المزدوج الذي يمارس على **النساء** في **وضعية إعاقة**، خصوصاً على المستوى الترابي، إذ أن السياسات العمومية الوطنية والتوجهات المركزية المتعلقة بهذا الصدد لا يتم تنزيلها بالشكل الأصح على مستوى السياسات الترابية، مما يجعلها لا تلتزم نسبياً بالتوجه الوطني والمعايير الحقوقية الدولية، علماً أن جهة طنجة تطوان الحسيمة هي أكبر جهة من حيث نسبة الأشخاص في وضعية إعاقة حسب البحث الوطني الأخير حول الإعاقة 2014 بمعدل 11.4 في المائة، وأن عدد النساء ذوات الإعاقة يفوق بشكل متفاوت عدد الرجال في وضعية إعاقة.

لمحة عامة عن المشروع

يهدف المشروع بشكل رئيسي إلى المساهمة في الحد من التمييز المزدوج ضد النساء في وضعية إعاقة من خلال تعزيز قدراتهن الترافعية الذاتية والتأثير في السياسات الترابية، بينما تتمحور أهدافه الخاصة في

تقوية قدرات ومكانة النساء في وضعية إعاقة من جهة، وتعزيز الدمج العرضاني لحقوق النساء ذوي الإعاقة في السياسات الترابية من جهة أخرى.

أنشطة المشروع :

- انتقاء المشاركات في المشروع بطريقة شفافة وتشاركية.
- تنظيم دورة تكوينية لمدة أربعة أيام لفائدة 20 مشاركة.
- تنظيم ورشة عمل لبلورة التصور العام لشبكة النساء في وضعية إعاقة بجهة طنجة تطوان الحسيمة والإعلان عنها.
- إعداد دليل توجيهي حول آليات حماية حقوق النساء في وضعية إعاقة.
- تنظيم يوم دراسي جهوي حول واقع النساء في وضعية إعاقة بجهة طنجة تطوان الحسيمة.
- تنظيم ورشة عمل لإعداد مذكرة ترافعية حول دمج بعد حقوق النساء ذوات الإعاقة في تنفيذ وتقييم برنامج التنمية الجهوية.
- تنظيم جلسة ترافعية مع مسؤولي جهة طنجة تطوان الحسيمة لتقديم المذكرة .
- حملة رقمية بمواقع التواصل الاجتماعي لإذكاء الوعي بضرورة الحد من التمييز المزدوج الممارس على النساء في وضعية إعاقة

أهداف المهمة

- 1_ مواكبة الجهات المنظمة لتنظيم دورة تكوينية لمدة يوم واحد لفائدة المشاركات في المشروع حول تقنيات الترافع والتشبيك. "تجدر الإشارة هنا أنه تم عقد الورشة التكوينية الأولى لمدة ثلاثة أيام لفائدة المشاركات في المشروع، والتي تمحورت مواضيعها حول : مقارنة النوع من حيث الأدوات والمفاهيم - الحقوق الإنسانية للنساء ذوات الإعاقة وفق المرجعيات الدولية والوطنية - مقاربات الإعاقة : النماذج التقليدية والنماذج الجديدة - المعايير الوطنية والدولية لحقوق النساء في وضعية إعاقة - السياسات الترابية من خلال نموذج الجهة".
- 2_ مواكبة الجهات المنظمة لعقد ورشة عمل من أجل بلورة التصور العام لشبكة النساء في وضعية إعاقة بجهة طنجة تطوان الحسيمة وتشكيل أجهزة حكومتها والإعلان عنها.
- 3_ إعداد دليل توجيهي حول آليات حماية حقوق النساء في وضعية إعاقة.
- 4_ مواكبة الجهات المنظمة لتنظيم ورشة عمل لإعداد مذكرة ترافعية حول دمج بعد حقوق النساء ذوات الإعاقة في تنفيذ وتقييم برنامج التنمية الجهوية.

مهام المستشار

- ← إعداد وتأطير وتنشيط دورة تكوينية لفائدة 20 مشاركة في وضعية لمدة يوم واحد حول تقنيات الترافع والتشبيك.
- ← وضع التصور العام لشبكة النساء في وضعية إعاقة بجهة طنجة تطوان الحسيمة وتشكيل أجهزة حكامتها.
- ← إعداد دليل توجيهي حول آليات حماية حقوق النساء في وضعية إعاقة.
- ← تنشيط ورشة عمل لإعداد مذكرة ترافعية حول دمج بعد حقوق النساء ذوات الإعاقة في تنفيذ وتقييم برنامج التنمية الجهوية.

التزامات المستشار

1. تسليم الورقة المنهجية للاستشارة.
2. تسليم برنامج الدورة التكوينية وفق المواضيع المشار إليها أعلاه.
3. تسليم العرض المقدم خلال التكوين.
4. تسليم التقرير العام للتدريب والتقرير العام للمهمة.
5. تسليم ميثاق شبكة النساء في وضعية إعاقة بجهة طنجة تطوان الحسيمة.
6. تسليم دليل توجيهي حول آليات حماية حقوق النساء في وضعية إعاقة.
7. تسليم مذكرة ترافعية حول دمج بعد حقوق النساء ذوات الإعاقة في تنفيذ وتقييم برنامج التنمية الجهوية.

المؤهلات المطلوبة:

- يجب أن يتوفر المستشار المترشح أو مكتب الدراسات على المؤهلات التالية:
- ← الماستر في العلوم القانونية، الاجتماعية، السياسية والاقتصادية.
 - ← أن يتوفر على المهارات الأساسية في: التحليل، مهارات التواصل والانصات، تبسيط وشرح المساطر القانونية والقدرة على الصياغة الدقيقة باللغة العربية والفرنسية.
 - ← خبرة في هندسة التكوين والتدريب.
 - ← خبرة في صياغة الدلائل والمواثيق والمذكرات الترافعية.

- ← معرفة بالإطار القانوني لعمل الجهات وكيفية اشتغالها وآليات تديرها.
- ← خبرة في إنجاز مهام مماثلة.

مدة المهمة:

تمتد المهمة لمدة ستة أشهر على الأكثر (فترة محدودة) ابتداء من يوم التوقيع، خلال أواخر شهر نونبر 2024.

مكونات ملف الترشيح وإيداعه

ترسل الطلبات المكونة من:

- ← السيرة الذاتية للمستشار أو لفريق المستشارين.
- ← ورقة منهجية تبرز تصور المستشار لإنجاز المهمة، منهجية ذلك، الأجندة الزمنية للتنفيذ والاقتراح المالي مفصلاً.

وذلك إلى البريد الرسمي للجمعية : colombeblanche1993@gmail.com ، و info@acbmaroc.org في أجل لا يتعدى الثانية زوالاً 14:00 من يوم الثلاثاء 26 نونبر 2024.